

بسم الله الرحمن الرحيم

العدد: ١٩٧/الهيئة المدنية/٢٠٢٦
التسلسل: ١٢٨



جمهورية العراق
مجلس القضاء الاعلى
محكمة التمييز الاتحادية

تشكلت الهيئة المدنية في محكمة التمييز الاتحادية بتاريخ ٢٠٢٦/١/٥ م، برئاسة نائب الرئيس القاضي السيد زيدون سعدون وعضوية القاضيين السيدين صباح رومي و يحيى خضير المأذونين بالقضاء باسم الشعب وأصدرت القرار الاتي :-

المميزة / المدعية /
المميز عليهم / المدعى عليهم / ١- المدعى عليه الأول/ شركة
للاتصالات والمحامين / وكيلاه المحاميان
للاتصالات والتجارة العامة الوكيل
المعتمد / يمثلها المدير المفوض / إضافة الى وظيفته ٢- المدعى عليه الثاني
شركة / للاتصالات يمثلها المدير المفوض إضافة لوظيفته ٣- قرار محكمة بداءة الدورة

قررت محكمة بداءة الدورة بتاريخ جلسة المرافعة ليوم ٢٠٢٥/١٢/١٧ وبالدعوى المرقمة ٢٠٢٥/ب/٤٨٩٢ إحالة الدعوى الى محكمة بداءة السليمانية لنظرها حسب الاختصاص المكاني طعن وكيل المدعية بالقرار المذكور تمييزاً طالبين نقضه للأسباب الواردة بعريضتهما المؤرخة ٢٠٢٥/١٢/١٨ امام محكمة استئناف بغداد الكرخ / بصفتها التمييزية والتي قررت إحالة عريضة الطعن التمييزي مع اضبارة الدعوى الى محكمة التمييز الاتحادية حسب الاختصاص.

القرار / لدى التدقيق والمداولة وجد ان القرار المميز القاضي إحالة الدعوى الى محكمة بداءة السليمانية هو من القرارات الإعدائية التي تتخذها المحكمة أثناء سير المرافعة والتي لا يقبل الطعن بها تمييزاً إلا مع الحكم الفاصل بالدعوى عملاً بأحكام المادة (١٧٠) من قانون المرافعات المدنية رقم ٨٣ لسنة ١٩٦٩ المعدل، لذا قرر رد عريضة الطعن التمييزي شكلاً وتحميل المميز الرسم المدفوع وصدر القرار بالاتفاق في ٢٠٢٦/١/٥ م.

نائب الرئيس
زيدون سعدون



ط/ حسين. م/ حذيفة